# نصيحة الاخوان في وجوب تجويد القرآن

على ما اعتمده ائمة الفقهاء وصرح به علماء
داغستان لجامعه ادرة بن حنف
العرادي عليه الرحمة والغفران
بحق محمد وحرمه
القرآن
امين
م

وبه نستعين

لبسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا لنقلين محمد صلى الله عليه وسلم
اما بعد فانا الفقير ابراهيم ولد عبد الله الخيدري اعدت نظري كرة بعد كرة
من اوله الى آخره ولم اجد فيها عوجا ولا عوجا بل وجدته زخرا مزينا مكنونا
في صدف لم يبرزهن احد الى هذا الاوان نجزى الله مؤلفه احسن الجزاء
في العاجل والاجل وادخله ربه في جنات عالية قطوفها دانية ورزقني
واياه حسن الخاتمة بحرمة الفاتحة هذا والسلام

عن ابي وائل قال خطبنا
ابن مسعود رضي الله عنه فقال
والله لقد اخذت من الله سبعين سورة ولقد علم اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم انني اعلم من
انزلت اليهم ولو ان احدا اعلم مني
تبلغه الابل لركبت اليه
باب مدح الانسان نفسه اذا كان للدين

اترووعون عن ذكر الفاجر حتى يعرفه
المتقي ذكر والفاجر بما فيه يحذره
اتقى جامع الصغير

# بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله حق حمده * والصلاة والسلام على خير خلقه * محمد
وعلى اله * واصحابه * وعلى اتباعه * الدعاة الى كلمته * والرعاة
لامته في ملته * **اما بعد** فانا اقول * سائلا منه تعالى
توفيق ما اقول * وتيسير ما الت له اهلا وانا فيه اخوض واجول *
نصيحة لله ولكتابه ولكل من له مني القبول * مع اداء حق من
لا يسعني معه سوى تحقيق المقام على وفق ما يقول * وبك اللهم احاول
واصول * ** فقد كثرت الاقوال اه فان لم يكن لك على تلك النقول
والاقوال مقال * لكن لا بد من الكلام عليها قبل الخوض فيما لك فيه
سؤال * لاني كثيرا ما تتبعت تلك النقول والاقوال * المخالفة لما في النسخ
المحفوظة عندهم ليعتبروا بها من هو مثلهم في الاعوجاج * فوجدت
جميعها اقوالا ضعيفة ذكروها في كتبهم * للرد والترجيح عليها بما
نصوا عليه في مصنفاتهم * وكل من امعن بالمراجعة اليها * يجد
ما القطوا منها * على خلاف ما رجحوه فيها * وما نقلوه منها * من مرجح
ما فيها * فلا يخفى على احد عدم جواز الحكم والفتوى به * مع ظهور ترجيح
خلافه * لصراحة ضعفه * برجحان مقابله * خلافا لمن عمي عنه

وليس هذا من الغيبة المحرمة بل من النصيحة الواجبة

## المقالة الاولى

في بيان ما جرى به عادة
ما اجمع عليه المسلمون
القرآن

فاسكر

في هذا المقام في تقريره فيه * وفيه ما فيه * والاغلياتوا بكتاب معتمد معتبر يفتى به * لازالة بُحْحان ما يقولونه في عَيْنه * والافهم بكتمان ما هو الحق فيها كاليهود والنصارى وهم مالوا عن الحق كثير من الورى * وذلك مما بثت به الشكوى * وعمت به البلوى * وانا اسئل الله تعالى الاعانة على البر والتقوى * فلعل هذه العادة تمت ودبت الينا باقوام غفلوا اوان تحصيلهم * عن تصحيح قرائتهم ولو بقدر ما تصح لهم صلواتهم * ثم منعتهم رياستهم وهيبتهم * عن القعود بين يدى اهل الاداء للاخذ من افواههم * فهم بعد في قرائتهم * كصبيان محلتهم * تخافوا على جاههم وقدرهم * بالملام بين الانام والافتضاح لدى العوام * فاحتالوا لذلك بالتقاط آثار ضعيفة * واقوال مزخرفة * مرجوحة وافتوا بها لاجل ذلك ولو بتقريرات واهية مموهة * اجاب عن كل منها اهل كل ملكة صحيحة * بتقريرات باهرة انيقة وتصنيفات فاخرة جليلة * ينادى عليهم فيها بالعجز عن المعارضة * وبالقصور عن بلوغ الغرض في المناقضة * فلم يستطع احد منهم ان يباديه * ولم يرفع راسه ان يبارزه * ولم يبق لهم ما يحتجون به عند كل ماهر لبيب الا ان قالوا قلوبنا في اكنة مما تدعونا اليه مريب * وفي اذاننا وقر ومن بيننا وبينك حجاب فاعمل انا عاملون * واذا قيل لهم

تعالوا التلاوة كتاب الله على ما جاء به من عند الله قالوا انا
وجدنا اباءنا على امة وانا على اثارهم مهتدون * قل اولو كان
اباءكم لا يعقلون شيئا ولا يهتدون * فسبحان الله من زمان
قل من تصح معه الصلاة * او تحصل باقتدائه فضيلة الجماعة
او ثواب استماع القرائة * وكذلك متى تنعقد بهم الجمعة في كل
قرية وعدم من يهتم بها من الخلف * ويتكبرون عن الحق * وان
يروا كل اية لا يؤمنوا بها وان يروا سبيل الرشد لا يتخذوه سبيلا *
وان يروا سبيل الغي يتخذوه سبيلا * وكل حزب بما لديهم فرحون *
انا لله وانا اليه راجعون * الاية وهذا هو السبب لجموم هذه
الفتنة على العلماء والعوام اجمعين * ولذلك اطنبت الكلام عليه
لتنبهوا عليها ولا تغتروا بكثرة الغافلين * لا لاظهر مساوي اخوان
سبقونا * ولا لاظهر الفضل او سوء الظن على العلماء والطلاب
المعاصرين بنا * ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان *
ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين امنوا ربنا انك رؤف رحيم وما اريد
الا الاصلاح ما استطعت وما توفيقي الا بالله عليه توكلت واليه
انيب * ولتكن منكم امة يدعون الى الخير يامرون بالمعروف الاية
وادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي

هي احسن الرؤية * وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان الآية * هذا آخر ما تكلمت به نصيحة لكل منصف غير متعنت من الاخوان اقول في حاصل بعض ما مر من الكلام الوافي * بنظم من البحر الوافر

بهاء المرء علم فاغتنمه ... وما في العلم فاعمل وانشره
ورأس المال الاخلاص فقهه ... وعن خلق ذميم فاجتنبه
ودع شيئا يريبك فر منه ... الى ما لا يريبك فاتخذه
فقل حقا يقينا وامتثله ... ودع قولا ضعيفا لا تشيعه
وتمسك عن هواها فامنعه ... فمن ينطق به جهلا يهنه
وبالمعروف فامر واتبعه ... وهذا ما امرتك فائتمره
كفاك بما وعظتك فاتعظه ... وآخر ما نصحتك فاحفظه
وهذا درة فلتستمعه ... وقل فارحمه واغفر وامتثله

فرحم الله امرأ جبر خلل فيه البتة * ولم يتعمد العنت * ولا قصد قصد من اذا رأى حسنا ستره * وعيبا اظهره ونشره * فمن طلب عيبا وجد وجد * ومن انتقد زلل اخيه فقد فقد * فما انا بالمتحاشي عن الخلل * ولا بالمعصوم من الزلل * على اني علقته باستعجال * مع سطوات الابتلاء بالامراض والاشغال * فكن ممن يعرفون الرجال *

بالحق لا الحق بالرجال * وليس لي سوى الاعتراف بالعجز كمال *
وهو لغير الله محال * اللهم ارنا الحق حقا وارزقنا اتباعه *
وارنا الباطل باطلا وارزقنا اجتنابه * انه جواد كريم * ولا
حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم ٠٠ وهل يبطل صلاة من
لا يميز بين الضاد والظاء واخواتها اماما او مأموما ام لا فانا
اجيب وهو لمن استعان منه ودعاه يجيب بنعم * وقد اتفق الفقهاء
على وجوب رعاية الفاتحة وكلماتها وتشديداتها في قراءتها ومنها
البسملة فلو اسقط كلمة او حرفا منها او ابدل او ترك التشديد او لحن
لحنا يخل بالمعنى لم تصح القراءة وتجب الاعادة فان ركع قبل الاعادة
بطلت صلوته قال النووي وبقه اليه الرافعي ولو ابدل ضادا
بظاء لم تصح قراءته ورجحاه وتبعهما الخرون كابن المقري وشيخ
الاسلام وغيرهما وانتصرلهم شراح المنهاج كالاسنوي والكمال
الدميري والجلال المحلي والشهاب ابن حجر والشمس الرملي والخطيب
الشربيني وغيرهم وجرى على ذلك جمع آخرون ممن سبقهم ولحقهم
واستدلوا لذلك بان في الابدال تغيرا للفظ والمعنى قال النووي
في الاذكار فان لحن في الفاتحة لحنا يخل المعنى بطلت صلاته
وقال فيه بعيدة ولو قال ولا الضالين بالظاء بطلت صلاته

## المقالة الثانية
### في بطلان الصلاة بكل لحن يخل بالمعنى وما يتعلق به من كلام جاهل وغيره

على ارجح الوجهين الا ان يعجز عن الضاد بعد التعلم فيعذر انتهى

وقال ابن حجر في شرح المنهاج ولا نظر لعسر التميز وقرب المخرج لان الكلام

ولو بالتعلم ح اى بالنطق على الصواب حسينية بان اقطاع لسانه ح

كما تقرر فيمن يمكنه النطق بها وهى ثم صرحوا بان الخلاف في قادر لم يتعمد

اى على النطق بالصواب سم حسينية

وعاجز امكنه التعلم اما عاجز عنه فتجزؤه قطعا وقادر عليه متعمد

اى التعلم سم حسينية

له فلا تجزؤه قطعا بل تبطل صلاته ان علم ولو اتى بدل الذين مهملة

اى تقدر على النطق بالصواب ام لا تجوز ام لا حسينية

بطلت قيل على الخلاف وقيل قطعا فزعم عدم البطلان فيها مطلقا

اى المعتمد ان الابدال مع العجز والعلم مبطل وان لم يتغير المعنى كما مر حسينية ومغني ح

ممنوع لانها لا يتغير المعنى ضعيف انتهى وقال الرملي ولو ابدل

الضاد بغير الظاء لم تصح قطعا او ذا الا معجمة بمهملة في الذين لم

تصح جزما انتهى اى قراءته وعليه فان اعادها على الصواب صحت

قراءته والصلاة فان ركع عالما عامدا قبل اعادتها بطلت صلاته

وع ش حسينية

انتهى جمهوري وفي فتاوى ابن حجر الفقيه ما نصه سئل من قراءة ولا الظالين

بالظاء هل تصح صلاته والقدوة به فاجاب بان صلاته لا تصح

الا ان كان عاجزا ويلزمه التعلم ولو باجرة وان ترك مع القدرة

فصار باطلة وكذا الاقتداء به انتهى وفي المنهاج وشرحه

لابن حجر فان لحن لحنا غير معنى قلو في غير الفاتحة وكالحن هنا



فنبه بسقط قوله ومن ثم يكفي لعمل النفس فيها تقابل الاوضح وهو الصحيح

فلا مرجح من التعليل عليه وانا اعمل به لان حكايته الوجهين

انما هي في بطلان الصلاة بالابدال الضاد ظاءً

فقط للفا بدالها بغير الظاء

وفي ابدال نائر الحروف

بعضها ببعض كما يفعله بعض

ما لم يتبينه له ولان ذا

انما هو لان ذا

ظاءً لانهم يقرؤن بدل كل

من الضاد والظاء فانه دقيق يدركه

اللغنباء به البلوى وعقل عن مثل

ان ربك هو اعلم بمن ضل

وهو اعلم بمن اهتدى ولا حول ولا

قوة الا بالله العلي العظيم

بان لم يطاوعه لسانه بعد بذل

الجهد في تعلمه مع عدم التقصير فيما يأتي

عليه في نظير ما سيأتي الكلام عليه

افده بحث البحث فتامل فيه

لهم الطلب والتعلم

وظاهر قوله بل تبطل صلاته

انها تفسد سواء اتسع الوقت

اوضاق وتبطل عند النطق

وفيه نظر لان ينبغي انها لا تبطل

الوقت وعدم بطلانها لكن تلزمه

الاعادة

ابن قاسم

الكلام في من يمكنه النطق بالضاد ولو بالتعلم

كان قال غير المغضوب ولا

الذي يأتي بالظاء فيهما كما هو عادة

ديارنا لانهم يقولون بدل كل من

الضاد والظاء والذال زايا

قوله علمه

قوله قارئ القرآن والقرآن

يلفظه فيتعذر وقوفه بما يغير به معناه

او يبطله ويخرج به عن القرآنية

كلحانه ويستحيى من الناس حيان

يقعد بين يدي العلم للافادة من غير

يعلم بما هو عليه او ذاك الذي لا يميز

بعض الآية فتامل اه ذنون

اه الاذرعي

كذبه وان ذلك كافيا فعله

العرادي فان

معاذرة

لا تضاعف لا تتالى

فارتجى

الابدال لكنه لا يشترط فيه تغير المعنى كانعمت بضم او كسر
او ابطله كالمستقين ابطل صلاة من امكنه التعلم ولم يتعلم
لانه ليس بقرآن نعم ان ضاق الوقت صلى لحرمته وليظهر انه لا يأتي
بتلك الكلمة لانها غير قرآن قطعا فلم تتوقف صحة الصلاة
عليها بل تعمدها قلوم من مثل هذا مبطل ولا يجوز الاقتداء به في الحالين
اي في ضيق الوقت وسعته مهمية
انتهى مع بعض تغيير وقال فيه بعده بيسير ما اختصاره ايضا
فعلم ان صلاته لا تبطل بالتغير في غير الفاتحة او بدلها الا اذا قدر
وعلم وتعمد بخلاف ما في الفاتحة او بدلها فانه ركن وهو لا يسقط
بنحو جهل او نسيان وحيث بطلت هنا يبطل الاقتداء به لكن للعالم
بحاله كما قال الماوردي انتهى قال ابن حجر والرملي واللفظ للثاني
واختار السبكي مقتضى قول الامام ليس لهذا اللاحن قراءة غير
الفاتحة لانه يتكلم بما ليس بقرآن من غير ضرورة من بطلانها
مطلقا قادرا كان او عاجزا انتهى فاحفظه فانه مهم وراجع ما
مر منه هنا في شرح ولا قارئ بامي في الجديد الخ مع ما عليه من
حواشي سم وفي الباجوري ما لا بد من مراجعته فراجعه وقال
محقق وقته محمد طاهر القراخي في شرح المفروض ويجب رعاية
حروفها والحق انها مائة وخمسون حرفا باعتبار الفات الوصل

اي بين الجهر والسر
مصل ومن الخلاف فيما لم يبطل وعلم
لانه فيه التعلم والا فلا يصح الاقتداء
به قطعا اه مغني
حميري

في غير بسم وكل مشدد حرفين قراءة ملك بلا الف ولو اتى قادر
او من امكنه التعلم بدل حرف آخر لم تصح قراءته لتلك الكلمة لتغيير
النظم انتهى وقال فيه ايضا فان غير معنى في الفاتحة كانعمت بضم التاء
او كسرها وتخفيف اياك وابدال الذال الذين زايا ودال المهملة انتهى
قال ولم يحسنها اى لم يعدها على وجه كامل كان عجز عن الاتيان
بما يلحن فيه على الصواب فكامي فلا يصح اقتداء القارئ به امكنه
التعلم اولا ولا صلاته ان امكنه التعلم فان احسنها وتعمد اللحن
او اخطاء ولم يعد الصواب لم تصح صلاته ولا الاقتداء به عند
العلم بحاله فينبغي في حالة الجهل الصحة وهو واضح في السرية دون
الجهرية او لحن في غيرها اى غير الفاتحة بما لا يتضمن الكفر صحت
صلاته وقدوة به عاجزا عن التعلم او جاهلا بالتحريم انتهى فافهمه
فانه خلاصة ما صرحوا به واه والتقن ما جاء في وجوب رعاية
حروف الفاتحة ما نقله المحقق عمر لمحمد الطدى في جواب قيد محمد
البجطي وقال قال في الكبير نقلا عن الغزالي وفي ابدال الضاد بالظاء
تردد ولا شك ان فاتحة الكتاب عبارة عن هذه الكلمات المنظومة
مركبة من الحروف المعلومة فاذا قال الشارع لا صلاة الا بفاتحة
فقد وقف الصلاة على جملتها والموقوف على الاشياء مفقودة

ولا علم بحاله لانه لا يصح الاقتداء
فلا ينعقد صلاته للجاهل بحاله
فلا يعد من القضاء وقال لم يبن الا
الابعد ابن قاسم

عند فقد بعضها كما هو مفقودة عند نقد كلها فلو اخل حرفا منها
لم تصح صلاته انتهى وفي ابن حجر والخ في شرح ولو ابدل ضادا بظاء لم تصح
في الاصح ما يكفي للمتامل ويؤيده ما في الكبير وتامل في تنبيهه
مع ما عليه من حواشي ابن قاسم هذا تمام ما اجاب به وراجع الى
ما كتبه العالم الماهر المرحوم م ر العزازي على محرره هنا وقال العالم
مهدي محمد الغوري في بعض تقريراته بعد نقل كلام الائمة
كالنووي والعبادي وشيخ الاسلام وابن حجر هذا صريح في انه
لو اتى القارئ باعراب يغير المعنى او ترك حق الكلمة كالتشديد
ابطل القراءة واثم به انتهى وقال العالم الفاضل الفقيه قطب
وقته محمد الملقب بچلبي ابن ابراهيم العالم العليجي في اجوبته لاسئلة
اكابر علماء داغستان وان كان قراءتهم بحيث تبدل حرف بحرف
كغير المغضوب بظاء ولا الظالين كذلك باخراج ذينك الحرفين
من طرف اللسان واطراف الثنايا العليا وفي الفلك باخراج الفاء
من بين الشفتين كما هو اكثر العوام فهي من جملة اللحن الجلي فلا نحكم
بصحة صلواتهم ولا قائل بصحتها فيما علمت ولا معذورون
بل هم مقصرون انتهى فانا اتعجز في تصويب ما قاله
بابيات ولذلك اترتيل عليه بما هو آت وهذا



والمعتمد انه متى تعمد لا يبالي ضر وان لم يغير المعنى لانه كلمة جنبية كما نقله سلطان عن العزيزي اهـ وهو ظاهر النهاية وغيره والمغني وشرح المنهج كما مر وياتي في الشرح ما يصرح به قول المتن

حميدية

وفي البجيرمي انه متى تعمد لا يبالي ضر وان لم يغير المعنى والخلاف في غير نحو الاعراب ونحو

حميدية

ثم ان محل ذلك في غير انواع الادغام

ابن حجر

ويجري ذلك في نحو الفاتحة بالادغام وان لم يغير المعنى

ابن حجر

اي بطلان القراءة بالادغام وفاقا لاطلاق النهاية والمغني وشرح المنهج

حميدية

تنبيه في بيان كون علماء وعوام اهل بلاد داغستان مقصرين في تعلم تجويد القرآن



حميدية الى هنا

وهو بيان المذكرة على تحفة ابن حجر منه

وهذا القول منه حق صادق وبالقبول في المقام لائق
وحكمه لحالنا مطابق وما لنا سوى تقصير عائق

ويدل على كوننا مقصرين لا عاجزين ولا معذورين هذه الصراخ
الآتية قال النووي في الروضة **فرع** من لا يقدر على قراءة الفاتحة
يلزم كل القدرة بتعلم او توسل الى مصحف يقرؤها منه بشرى او اجارة
او استعارة فان كان في ليل او ظلمة لزمه تحصيل السراج عند الامكان
فلو امتنع من ذلك عند الامكان لزمه اعادة كل صلاة صلاها قبل
ان يقرأ انتهى من ع فراجعه وقال القليوبي في الشهاب والمراد
بامكان التعلم القدرة على الوصول الى المعلم بما يجب بذله في الحج قان
بعدت المسافة انتهى **و** قال ابن حجر في شرح المنهاج اولم يمض زمن امكان تعلمه
من حين اسلامه فيمن طرأ اسلامه ومن التمييز في غيره على الاوجه
انتهى ومر منه في تكبيرة الاحرام ووجب التعلم ان قدر عليه ولو بسفر
لكن ان وجد المؤن المعتبر في الحج فيما يظهر الخ ثم قال بعيده ويجب
قضاء ما صلى بالترجمة ان ترك التعلم مع امكانه ووقته من الاسلام
فيمن طراء عليه وفي غيره من التمييز على الاوجه ويجري ذلك كله
في كل واجب قولي انتهى **و** قال المحقق محمد طاهر القراخي رحمه الله
في شرح المفروض ووقت امكانه من البلوغ ولو بالاحتلام للمسلم

ان الامام الغزالي
ابا زكريا يحيى بن شرف
النووي صاحب التصانيف المشتهرة بين الناس
والكتب الجليلة المختصر شرح المهذب
الموسوم بالمجموع المختصر بالروضة ثم اختصر
الروضة الامام القاضي ابو القاسم الرافعي
والمختصر منها بالروض وشرح الامام المذكور
ذكر بعلمه في الاذكار في بيان كثيرة
وقال فان قصر في التعلم الى مضي صلوات
الفريضة فان قضاء ما صلاه في المدة التي
يجب فيها التعلم
قضاء ما صلاه قبل التعلم
قصر فيها عن التعلم
وعبارة النهاية سواء في ذلك الكثير
والقليل والشيء وما بعده ولو بغير طاعة اه
وفي طاعة ع ١٢ وهو بعيد
الفقيه صاحب الشهاب الرملي وشهاب الدين
شيخا الشهاب الرملي والد صاحب النهاية
الايضاح
وفي الامكان
الفقيه المتقدم
حكم صلاة
الفقيه المتقدم
يلزم على الفاعل
امكان التعلم
يجب

العاقل والامن الاسلام والافاقة والمراد بامكان التعلم القدرة
على الوصول للمعلم بما يجب بذله في الحج وان بعدت المسافة اهى برماوى
اهى البجيرمى انتهى وقال وحيد دهره محمد بن موسى لقد تى العاجز
عن اخراج الحرف من مخرجه هو الذى لم يتغير ﷺ حال لسانه
اصلا بعد مجاهدته بل استمر على الحالة الاولى فاما من تغير حاله
شيئا فشيئا فهو غير عاجز يجب عليه الطلب حتى يستقر حاله ولا
يتقدر ذلك بالبوع او الشهر او نحوه بل المدار على تغير نطقه عما كان
فان تغير عند الطلب والرياضة يجب الحد حتى يعرف او يستقر على
حالة لا يزيد عليها انتهى وقال نادرة الزمان اعجوبة الاوان
سعيد الهركنى وحاصل ما حقق فى كتب الفقه انه يجب رعاية حروف
الفاتحة وتشديداتها وموالاتها ويجب تعلم ذلك من اهله ان قدر
على الوصول الى المعلم بما يجب بذله فى الحج وان بعدت المسافة

من لم يكن يعلم ذا فليسأل ... من لم يجد معلما فليرحل
ومن يكن بغير علم يعمل ... اعماله مردودة لا تقبل

فعليك يا اخى بتعلم الفاتحة ولا تغتر بكثرة المقصرين من علماء الزمان
فضلا عن الطلبة الغافلين وامثل ما قاله فضيل لا تترك طرق
الهدى لقلة اهلها ولا تغتر بكثرة الغافلين وراجع الى شروح

قال فيها وانشد بعضهم سعيد الهركنى
واصلها فيها وانشد بعضهم
منه

فقبل

البخاري والى ترتيب العلوم وشروح الجزرية وغيرها مشحونة بوجوب
تعلم التجويد للفاتحة وغيرها من القران مع ما في ذلك من التفصيل
لكن الاعمى لا يبصر ومن اين ترى الشمس مقلة عمياء انتهى وامثال هذه
كثيرة وكتابة جميعها عسيرة لكن نقلته لك كفاية لمن في قلبه هداية
وفي اظهار الحق واتباعه رغبة وعناية وبما ذكرته لك هنا ظهر
لك عدم صحة قرائتهم وصلواتهم والاقتداء بهم وكذلك كونهم غير
عاجزين بل هم مقصرين في تعلمهم لتركهم من بذل الجهد في تصحيح
قرائتهم على مقتضى ما مضى في حقهم بل حاصل ما بدى لك من صرائح
ائمة الفقهاء ذوي القدر الجلي ومن كلام كل عالم ما هو معتبر تقي
جلي جلي ان بطلان كل واجب قولي بكل لحن جلي اجلى من كل ظاهر
واظهر من كل بين ﻍ ص
جلي فاحفظه فانه من المنهج الواضح الجلي وما سواه كلام كل فضولي
متهاون متهور جدلي وانا الناصح لله ولكتابه ولآة ادرة بن
تذكرة للعلماء وتنبيه على ان هذه الرسالة ليست لمهرة العلماء ﻍ ص
حنف العرادي الهدلي ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم
القادر ﻍ
•• وهل هو صريح في وجوب ما هو متداول بين اهل ديارنا الداغستانية
اي قول النواوي في المنهاج من ابدل ضادا بظاء لم تصح في الاصح ﻍ ص
من التجويد الخ لا بل هو في شطر منه لان اللحن عند علماء التجويد
على قسمين جلي وخفي فالجلي خطأ يعرض للفظ ويخل بالمعنى وبالاعراب
والخفي خطاء يعرض للفظ ولا يخل بالمعنى صرح بذلك ابو يحيى زكريا

هذا تمام ما نقلته لنا من كلام ائمة
الفقهاء ومن تبعهم في ذلك من مهرة العلماء
الراسخين انتهى من مهرة العلماء
منه

فاذا انك لا تسمع قط قارئا سمعها فرق بينه وبين غير متقن
من سامع وقد حامل فقه الهدى نواقم منه

## الفصل الثالث

### في بيان ان التجويد واجب وفي بيان ما يجب تعلمه من التجويد وما يجب على كل احد تعلمه من القرآن وما ينبغي تعلمه

بالاتفاق من تحرمة القراءة
بالالحان
منه

الانصارى الشافعى وغيره وهذا القول عنه صريح فى القسم الاول
وما يتدارلونه من التجويد يعم على ما يحترز به عنهما جميعا لان التجويد
عبارة عن اعطاء الحروف حقوقها من المخارج والصفات وما
يترتب على مفرداتها ومركباتها من الاحكام فيعم على كلا القسمين
معا لكن الفقهاء على حسب المواضع صرائح ولوائح كثيرة شهيرة شاملة
على القسم الاخير ايضا قال النووى فى المنهاج وتكره بالتمطيط والغناء
واللاحن اى بما لا يغير المعنى وقال فى اذكاره واما القراءة بالالحان
فهى على ما ذكرناه ان افرط فحرام والا فلا انتهى وقال فى تبيانه عن اقضى
القضاة عن الماوردى واقره ان القراءة بالالحان الموضوعة ان
اخرجت لفظ القران عن صيغته بادخال حركات فيه واخراج حركات
منه او قصر ممدود او مد مقصور او تمطيط يخفى به اللفظ ويلبس
المعنى فهو حرام يفسق به القارئ ويأثم به المستمع لانه عدل به
عن نهجه القويم الى الاعوجاج والله تعالى يقول قرانا عربيا غير ذى
عوج وان لم يخرجه اللحن عن لفظه وقرائته على ترتيبه كان
مباحا لانه زاد فى حسنه انتهى ثم قال وهذا الاول من القراءة
مصيبة ابتلى بها بعض العوام الجهلة الذين يقرؤن القران على
الجنائز وفى بعض المحافل وهذه بدعة محرمة يأثم كل مستمع

يفسق به القارئ ويأثم به المستمع

لها كما قال اقضى القضاة ويأثم كل قادر على ازالتها وعلى النهي اذا لم
مولف الروض الامام العلامة مشرب الدين اسماعيل ابن المقرئ اليمني انتهى المطلب
يفعل انتهى وقال شيخ الاسلام في شرح الروض ونقله عنه جمع واقروه
ان افرط القارئ في المد والاتباع حتى ولد من الفتحة الفا ومن الضمة
واوا ومن الكسرة ياء وادغم في غير موضعه حرم ويفسق به القارئ
ويأثم به المستمع لانه عدل عن نهجه القويم انتهى وعبارة ابن حجر
اى القرآن
في شرح المنهاج واما تلحينه فان اخرجه الى حد لا يقول به احد
بالكبائر
من القراء حرم والا فلا على المعتمد واطلاق الجمهور كراهة التحريم
بل قال الماوردي ان القارئ يفسق بذلك والمستمع يأثم به لانه
عدل به عن نهجه القويم انتهى ويؤيده بحث الشبراملسي ان ذلك
كبيرة وقال القليوبي ان اللحن حرام على العالم العامد القادر
وراجع الحميدية الى ٨١٤ منه وبمكتبة خزانة العلوم ح
مطلقا انتهى وفي الانوار للاردبيلي في منكرات المساجد وكقرائة
القرآن لحنا فيجب النهي عنها وتلقين الصحيح والذي يكثر اللحن
ان قدر على التعلم فليمتنع عن القرائة فان قرأ قبل التعلم عصى انتهى
وكذلك في الاحياء للغزالي فراجعه وقال احمد الحسيني الشافعي
اليماني في وفق المراد وخلاصة ذلك كله ما افتى به الفقهاء رضي الله عنهم
وهو ان قرائة القرآن لحنا من المنكر ان فيجب النهي ويتعين الصحيح
والذي يكثر اللحن ان قدر على التعلم فليمتنع عن القرائة وان

بان لم يخرجه عما اتفق عليه السبعة فيما اختلفوا فيه فانه يجب عليه ايضا كما اتفقوا عليه لانه مخلف الم حتى للعلماء كما يأتي في ذلك من احكام التجويد ما اتفق عليه ائمة القراءة وهم لا يلحنون فيما اتفقوا في قراءتهم ولا يأتون بها بالة حتى من يزيم انه اجود ويجوز بعد ذلك ان يقرأ بل لا يعرفون فيما اختلفوا فيه الا ما يعرفه غيرهم ويعجزون عنه الجواب اذا سئلوا عنه لتخريجه ما خالف اصولهم فيما لا يقع لهم في قراءتهم ولا يقع لهم في غيرها طريقة واحدة لا يكونون عجزة عن تخريجه على اصولهم ليس لهم ذلك فان كثيرا من القراء يقرأ بما لا يعرفه ولا يقدر على تخريجه على اصول من قرأ عليه فلا يجوز ذلك لاحد ولا قوة الا بالله العلي العظيم

منه عفا الله عنه

فاعلم ان علم اللحن واجب على كل احد لان به يحفظ القرآن
على الغير كما يجب حفظ القرآن نفسه ولا يجوز الاشتغال بعلم
من علوم الشريعة قبل تعلمه ولو بعضه ما لم يتعلم ما يتعلق
به من علم التجويد ولو بعضه ما لم يتعلم ما يتعلق به من علم
التجويد ولو بعضه ما لم يتعلم ما يتعلق به من علم

قراءة قبل التعلم عصى وان لم يطاوعه لسانه فان كان اكثر ما يقرأ لحنا
فليتركه ويشتغل بتعلم فاتحة الكتاب وتصحيحها وان كان الاكثر
صحيحا ولا يقدر على الشوية فلا بأس بان يقرأ ولكن يخفض صوته
حتى لا يسمع غيره والله اعلم انتهى وقال محمد الحفناوى والقرائة
مع الاخلال بشئ اطبق عليه السبعة حرام لا تواب فيها لانها خلاف
ما انعقد عليه الاجماع وخلاف قرائته صلى الله تعالى عليه وسلم انتهى
وقال العالم الفاضل الفقيه الجليل محمد بن محمد مرزا العيمكى الجنكوتى
مع نصوص وصرائح يصرح ما قاله واثبات همزة الوصل بلا وقف ان
كان لحنا يشترك فى معرفة علماء القرائة وغيرهم لكنه لحن لا يغير
المعنى فلا تبطل به الصلاة وتصح به القدوة مع الكراهة المفوتة
لفضيلة الجماعة وان حرم التعمد به انتهى وقال الحاج شافع الغورى
تلميذ عبد الله الشرقاوى خادم العلم الشريف فى الجامع الازهر صوابه الازهر
الاظهر سنين
رحمه الله تعالى ونفعنا ببركات علومهم فى تعويره بعد بيان مواضع
يكثر فيها الغلط فيأثم فاعله وان لم يتغير المعنى لانه نقص من كلام
الله وزاد وحكم المقتدى بمثله قوان فضيلة الجماعة انتهى فراجعه
فان فيه ما ينبغى مراجعته وقال المحقق محمد طاهر القراخى فى شرح
المفروض والحاصل ان اللحن حرام على العالم العامد القادر مطلقا

اى فى الفتحة وغيرها اهـ **تتمة** قال انتهى فى بيان ما يعلم به اتفاق
المشائخ العظام * والعلماء الفخام * والفضلاء الكرام * على كون
قول حجة الاسلام * محمولا على العاجز بعد بذل جهده فى التعلم وعلى
انه لا مدخل لهم ولا مثالهم المقلدين فى المدارك من الكتاب والسنة
والاجماع والقياس وانما يدخل فيها اهل الاجتهاد فقط * هذه
النصوص الواردة منهم رحمهم الله تعالى قال الحاج ابراهيم العرادى
دليل التجويد الاجماع الفعلى فان القراءة نقلت الينا بالتواتر *
فقول الغزالى يحمل على من عجز بعد الاجتهاد انتهى وقال الحاج ابو بكر
العيمكى ان التجويد مجمع عليه كما فى المناوى فقول حجة الاسلام محمول
على العاجز وكيف لا وانه قال بوجوبه فى مكروهات المساجد انتهى
وقال العلامة سعيد المركنى ولقد طالعت لاحياء لحجة الاسلام
فوجدت فيه قبل هذا الكلام تحقيقا بالغا فى وجوب التجويد وانه
مجمع عليه وانه لا رخصة فى ترك تعلمه وانه لا يعذر المقصر فيه
فمحل هذا الكلام على ما اذا تنطع وتجاوز عن الحد فى تصحيحها
بعد تحقيق عجزه والا فلغو القول بعدم وجوب التجويد على حجة
الاسلام افتراء عظيم فلو جاز قراءة القرآن على عادة العجم كالهمد
لله مثلا لبطل الاجماع اذ لا معنى للتجويد الا اخراج كل حرف

فتحمل لعله

وقوله وتن الفروع
من تضييع العمر فى تصحيح
الخارج الخ فيه نظر اذ لا يكاد
يخفى على من يخوض بذل
فى التعلم محمول عليه روضة الطالبين
لعله لا يتضيع الا لاق واللام
والكرا الناس عما نهوا عنه الخ
فيجاد لون انهم لهم يتمكنوا
قول الغزالى فيحمل لهم لم يتمكنوا
سعيد المركنى

من مخرجه فلا يغرنك يا باطيل طلبة الزمان ولا بمزخرفاتهم
وتمويهاتهم فانهم لم يتأهلوا لتعليم الصبيان فضلا عن الطعن
على ائمة الاعلام وهم يفسدون الصلوات في كل يوم وليلة اه
وورد مرفوعا انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال جودوا القران وقال
المناوي كالعلقمي وغيرهما ان الامر للوجوب ما لم يصرف عنه
صارف ولا صارف هنا وان وجوب التجويد مجمع عليه والذي يوجد
في حواشي الكتب وفي مثل شرح المشكاة وتفسير الكبير لا تعويل عليه
ولا اعتداد به لانه مخالف لما اطبق عليه اجماع الفقهاء فلا تغتر
به مع بعض اختصاره وعبارة الشيخ العلامة زغلول الخرشي
الى اخيه خسر ابراهيم الامصخي وعليكم السلام اما بعد فالمكلف
اما قارئ او عاجز او مقصر والاربع فعامة من يعتد به من
فقهاء المذاهب الاربعة على صحة صلاة الاولين وحسبانهما
من عدد الجمعة دون الثالث فقول محمد الطوسي نحمله على العاجز
وحديث جابر رضي الله عنه لا مدخل لنا فيه لان دليل المقلد
قول المجتهد ونعلم ايضا ان الائمة المجتهدين رضي الله عنهم
لا يهملون حديثا الا لشيء رواه فيه انتهى قال العلامة محمد الابري
لقد توارثت العلماء المتقدمون خلفهم عن سلفهم وجوب التجويد

حتى الينا وذلك التوارث هو المسمى بلسان الشرع الاجماع الفعلى
فلا مفيد لنا من تاويل قول لحجة الاسلام وامثالها اه وعبارة
العلامة مصطفى الكرمنجى وعليكم السلام اما بعد فالاجماع
قرية من قرى بخارى
منعقد على وجوب التجويد فقول الغزالى مؤول على ما قاله العلماء
الجبالى مثل سعيد الهركنى ومحمد القدقى والحاج ابراهيم العرادى انتهى
واعلم ان لحجة الاسلام معتبر القول عند الفقهاء ومع ذلك لما لم
ينقل قول واحد منهم قوله ومن المغرورين من ضيع العمر اه لا للاعتماد
ولا للرد مع كونه مخالفا لما عليه عامة الفقهاء لا بد لنا من حمله
الى محمل صحيح اه من طيب الخركى وقريبا على العكاجى وغيرهم واما المحقق
محمد طاهر القراخى الترلدى لم يزل ينادى باعلى صوته بان ذلك القول
محمول على العاجز اه وانا اقول لا حاجة الى ذلك الحمل لان الالف
واللام للاستغراق لئلا يلزم الترجيح بلا مرجح وليس احد من الفقهاء
يقول بوجوب استغراق افراد العمر كله فى تصحيح المخارج اه من امام
محمد الهرلى واحسن ما صنف فى هذا الباب واجمع واوعى كتاب توضيح
من كلام حجة الاسلام لجامعه محمد بن محمد مرضى العيمكى الجنكوتى فلا
بد من مراجعته والاخذ منه ومتابعته وامثال هذه كثيرة* والاقوال
فى هذا المقام شهيرة* والابحاث بالاطائل فيه طويلة* وفيما التقطته

لك كفاية * ولمن في الحق قدوة * وفي ازالة المنكر رغبة * وبما ذكرته
لك هنا مع ما مر في بطلان الصلوات * ظهر لك ان تجويد القران
قدر ما يخلص به عن اللحن الجلي والخفي من اهم المهمات * وشمول كلام
الفقهاء على كلا قسميه من اجلى الجليات * وعموم ضرر الحكم على وجوب
التجويد وحرمة القرائة بالالحان اظهر من الشموسات * وهي ايضا
من اقبح البدع واعظم المنكرات * وان هذه خلاصة ما رجحه المتاخرون
في المصنفات المعتمدات * واتفق عليهم في ذلك كل عالم ماهر متبحر
معتبر من اهل هذه الجبالات * وان غفل عنها كل من يرون العلم
حيلة يحتال بها الى حوض الحطامات * ونيل الشهوات * لا وسيلة
الى العمل بمقتضاه مع هداية الخلق وازالة المنكرات * كما هو شانهم
في كل ما يتعاطونه او يقعون فيه من قلة المبالات * لكن في قدر ما
يجب منه في القرائة اقوال وتفاصيل يراجع من محلها الى المبسوطات
اقربها الى الصواب واصحها انه ما اتفق عليه القراء دون ما اختلفوا
فيه كمراتب المدات * كما صرح به الشهاب ابن حجر في فتح المبين على الحديث
التابع عن تميم بن اوس الداري في بذل النصيحات * فعليك بمراجعة

جميع ما له عليه مع العمل على مقتضاه ان كنت ذا بصيرات * الا ان جمع
ما في وجوب التجويد لعلمائنا وشراح الحديث وغيرهم يحتاج الى مجلدات *
ومحل بسط الكلام عليه مع الدلائل كتب ائمة التجويد والقرآت * غير
ان علماء هذا الطرف يرون ما فيها كالشرائع المنسوخات * مع انهم
اساتيذ سائر ائمة المسلمين في التجويد والقرآت * فهم عن استماع
ما فيها وادراكها محرومون * ومن رؤية ما فيها واستشاق نسيم طيبه
مزكومون * ولذلك اقتصرت في هذا المقام * بنقل ما اعتمده الفقهاء
في الفتوى والاحكام * مع الحاق بعض ما لعلمائنا في هذا المرام *
لئلا يظن احد انهم غفلوا عن المقال في المقام * او يقول انتم
تقولون ذلك دون من قبلكم من العلماء الكرام * فتامل فيما ذكرت
لك في هذا المقام * واحفظه فانه من الحور المقصورات في الخيام * لانه
مما ذلت فيه كثير من الاقوام * وفيه شبه كثيرة ازالها بحمد الله تعالى
هذا التقرير الواضح لمن له بدينه اهتمام * والحق تطلب وبه تمسك
وعليه المام * فدقق النظر وتتبع الكتب حتى تكون من الكاملين *
وهذا آخر ما نصحت لك فيه فخذ ما آتيتك وكن من الشاكرين *
لقد كنت في غفلة من هذا فكشفنا عنك غطاءك فبصرك اليوم
حديد * ان في ذلك لذكرى لمن كان له قلب او القى السمع وهو

وهو شهيد * لهم ما يشاؤن فيها ولدينا مزيد * والله سبحانه وتعالى
اعلم بالصواب وعلمه عميم * وفوق كل ذي علم عليم * واسئله تعالى
ان يتقبله مني ويبارك لي فيه وينفع به جميع مطالعيه على التعميم *
ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم *

وانا الناصح لله ولكتابه الراجي * عفو ربه الهادي * تراب الاقدام
البادية ادرة بن خلف العرادي * اللهم اغفر لي ولوالدي
ولاهل بيتي واولادي * ولكل من دعا لي بالخير من
اهل القرى والبوادي * امين
رب العالمين
آمين

الحمد لولية * والصلاة ان على نبيه * وبعد فلقد طالعت في هذه الكراسة التي الفها العالم
ادرة العرادي * عليه * الاله الابدي * فرايتها * مما لابد منها * لابناء هذه الديار فليتعلمها
مريد الفوز بالسعادة بلا ابقاء ديار * ولم ار فيها الا ما يستلذه الطباع * ويقبله
السماع * فلله دره * والبر يغيه * وخيره فجزاء مولاه * وايانا خير الجزاء *
وحشرنا مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء * امين يا رب العالمين

كتاب لو تدبرته ضرير ... لعاد كمبتاه بلا ارتياب
ولو مرت حوامله بقبر ... لصار الميت حيا في التراب
جميع الكتب يدرك من قراها ... ملالا وفتورا او سآمة
سوى هذا الكتاب فان فيه ... بدائع لا تمل الى القيامة

للعالم الفاضل عمر محمد العدني
رحمه الهادي
امين

اعلم انك لم اذكر في هذه الرسالة احكام المد للاسباب المعنوية وكذلك احكام الوقف بالروم
والاشمام لانها اقوال جائزة لا يلزمني بتركها عند القراء * ولا نفع بعندها عندنا مثالنا
فضلا عند العوام والجهلاء بل لم ار من مشائخ ديارنا من يراعيها على التحقيق ويعمل بها
على التحديد ولا من قراء بلادنا الا من لا يعباء بها ويتركها بلا ترديد بل هم في هذا
الامر في واد بعيد * هذا والسلام * منه رحمه الله